

وزارة الداخلية

قرار رقم ١١٣١ لسنة ٢٠٠٩

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

وعلى مذكرة مصلحة الجوازات والهجرة والجنسية ؛

قرر:

مادة ١ - تُحرم السيدة/ حنان حبيب علوان - المغربية الجنسية - من حق الدخول

فى الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة السابعة من قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ،
وذلك لدواعٍ أمنية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٥/٦/٢٠٠٩

وزير الداخلية

حبيب العادلى